

الغارات

[615] فقالت امرأة منهن: هذه الرجال تقتلها فعلام تقتل الولدان (1) ؟ وإِ ما كانوا يقتلون في الجاهلية ولا في الاسلام، وإِ إن سلطانا لا يشتد إلا بقتل الضرع (2) الضعيف والمدرهم (3) الكبير ورفع الرحمة وقطع (4) الارحام لسلطان سؤ فقال بسر: وإِ لهممت _____ 1 - في شرح النهج: (فما بال الولدان ؟). 2 -

في شرح النهج: (الزرع) ففى المصباح المنير: (ضرع له يضرع بفتحين ضرعاً ذل وخضع فهو ضارع، وضرع ضرعاً من باب تعب لغة، وأضرعته الحمى أو هنته، وضرع ضرعاً وزان شرف شرفاً ضعفاً، فهو ضرع تسمية بالمصدر). 3 - في شرح النهج: (الشيخ الكبير) ففى الصحاح: (شيخ مدرهم أي مسن وقد ادرهم ادر هما ما أي سقط من الكبر وقال: أنا الفلاح في بغائى مقسماً * أقسمت لا أسأى حتى يسأى * ويدرهم هرما وأهرما) وفى القاموس: (شيخ مدرهم كمشمعل ساقط كبراً، وادرهم بصره أظلم وكبر سنه) وفى لسان العرب: (المدرهم الساقط من الكبر وقيل: هو الكبير السن أيا كان، وقد ادرهم يدرهم ادر هما ما أي سقط من الكبر وقال الفلاح: أنا الفلاح (إلى قوله) وأهرما، وادرهم بصره أظلم). 4 - كذا في شرح النهج، وفى الاصل: (حفو) وهو بمعنى المنع والاعطاء، ضد. فليعلم أن الطبري قد نقل في تاريخه عند ذكره حوادث سنة أربعين قصة بسر بن أبى اوطاة تحت عنوان: (توجيه معاوية بسر بن أبى اوطاة في ثلاثة آلاف من المقاتلة إلى الحجاز) وهكذا نقلهما ابن الاثير في كامل التواريخ عند ذكره وقائع السنة المذكورة تحت عنوان: (ذكر سرية بسر بن أبى اوطاة إلى الحجاز واليمن) لكنهما اكتفيا بذكرها بعنوان الاختصار ولما كانت الإشارة إلى اختلاف العبارات والكلمات تفضى إلى الاطناب لم نشر إلى اختلافها وها أنا أذكر قصة قتل بسر ابني - عبيداً بن عباس هنا عن الكامل وهى: (وأخذ ابنين لعبيداً بن عباس صغيرين هما عبد الرحمن وقثم فقتلها، وكانا عند رجل من كنانة بالبادية فلما أراد قتلها، قال له الكنانى: لم تقتل هذين ولا ذنب لهما ؟ - فان كنت قاتلها فاقتلني معها فقتله وقتلها بعده، وقيل: ان الكنانى أخذ سيفه وقاتل عن الغلامين وهو يقول: الليث من يمنع حافات الدار * ولا يزال مصلتا دون الجار (بقية الحاشية في الصفحة الاتية)